

3- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب الحدود / حد شارب الخمر والتعزير والقتل /بن باز

عبدالعزیز بن باز

خالية من الكحول هل اعتزم هذه العبارة زهرة الحمد لله من اصل السلام الا اذا ولي الامر اذا كان عرف انهم يكذبون شركات يرفع امرها الى وليها جملة كذب انه صحيح وانه ما كذب والحمد لله - [00:00:06](#)

ابدا ارحمني ابدا يعرفون الاسلام ولكنهم هذا فرض وجمع لهم القرآن بالغدر دعوة النبي صلى الله عليه وسلم الله لم يقبلها اليهود والنصارى بلغتهم وهم كفار الان ما حكم القضاء للمرأة - [00:00:53](#)

يعني المرأة تقضي في هذا رمضان قضاء المرأة يعني قضاء بتتولى القضاء في قضايا لا تولى القضاء هذه امور عظيمة. وقال ما اسفل كثيره فقليله حرام اخرجته احمد والاربعة وصححه ابن حبان - [00:01:33](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب في السقا ويشربه يومه والغدا وبعد الغد. فاذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه. فان فضل سيل الله راقه. اخرجته - [00:01:59](#)

مسلم وعلم ابن سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يجعل فيما حرم عليكم اخرجته البيهقي وعن والي الحضرمي ان طارق بن سويد رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر يصنعها للدواء - [00:02:19](#)

فقال انها ليست بدواة ولكنها داء. اخرجته مسلم. وابو داود وغيرهما الحمد لله صلى الله عليه وسلم على رسول الله واصحابه اما بعد لا تعلق للخمر يقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:45](#)

ما اثر كثيره هذه قاعدة كلية وهو يؤمن كل شيء ثبت عن الرشد كثيره من شراب وطعام نزل الخاص عزيزة او غير ذلك ثم يخشى وان كان مطعوما مأخوذا فانه يكون حراما - [00:03:06](#)

وهكذا الشراب المقصود ما اكثره اليوم خلاص فالدليل نعمة الله جل وعلا وباحسانه الى عباده ولهذا والنصوص والحذر منه ومن هذا الحديث الثاني النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايضا من اخر الدنيا لان - [00:03:30](#)

يشدد فلا يشرب حذرا من ان يبقى فيشربه احد ولا يدري لهذا مثل هذه القاعدة دعوها رضي الله عنها لام المؤمنين المكتوبين رضي الله عنها قال ان الله فما حرمه الله ليس فيه خير كله شهر - [00:04:20](#)

فيجب على المؤمن ان يحذر ما حرمة الله عليه والا يحتسب ويقول وجب تركه وعدم استعماله ولو دواء زعما اللهم اجعل شفاءنا فيما حرم عباد الله كتابا ولا تلاوة بحرام - [00:05:07](#)

فيقول صلى الله عليه وسلم ما اصل قال له النبي انها ليست بدعوى ولكنها دعاء فدل ذلك على ان محرمة مطلقة ولو زعم صاحبها انه منها واسمعوها للدواء الباطل يجب تركها والحذر منها مطلقة - [00:05:38](#)

تبا لابواب الشر وحده كبيرا حرام من هذا حرام الاستعمال وحرام الاستجاب به وحرام شربه التسبب كلها وسيلة الى التطيب به صلى في بعض الايام وصلى وخاصة انه حديث محرم - [00:06:06](#)

البنك حق المريض حتى يسهل عليه العلاج هذا مخدر للبدن حتى لا يحسن لا بأس بهذا ما هو من ضمن الصلاة حتى لا يزال عند العلاج نعم نعم لم الضرورة لا بأس - [00:07:00](#)

هذا الحوار عندهم بعض المرضى لا لا لما الضب ولا غير الضب؟ لكن اذا ذكر الطبيب انه مضطر المريض العبر للضرورة على

حُضِرَ موت بدون ذلك لا بأس. تغيير الذنب طيب. نعم - [00:07:38](#)

شخص آ غير الدنيا يسحبون يعني الدم يسحبونه منه مثل ما يحتسب مثل ما يقصد اذا المشكلة مثلا كافرون المسلمين فلا بأس مثل ذلك في الميتة في حديث ام سلمة صلى الله عليه وسلم. صحة الحديث ام سلمة - [00:08:20](#)

ومثل ما في حديث نعم بارك الله فيك بعد اليوم الثالث ثقب شرب اي حرام اقل احوال الكراهة سواء في الثلاجة او في غيرها سبب الرجل على المرأة فيما يتعلق بهما نعم - [00:09:01](#)

في رواية اخرى الخادم هو امر بقبضه هذا معنى شربه اوسع عليه اقول نايف تم تحوله اليوم الثالث فلماذا ثم عيسى وقف واما يسقط واما ان يذيقه واذا وجد تمنع الاسلام - [00:09:34](#)

هذا العلة هذا التحريم لا وجود اسباب تمنعه او لو تتحمصها بس الكحول حتى اذا كان في الضرورة ما يستعمل الجراح الكحل حتى اذا كان في الكحول كحول يعني اذا كان في ضرورة يعني انسان - [00:10:08](#)

فابو زحف لا الكحول دواء يعني دواء ولكنها دواء السيدة هذا معناه هو ينجح الجرح ما يشربه انها انما يصنعها لانه راجح بالعدل اللي تقام به الجمعة قال له سلام - [00:10:24](#)

احسن الله اليك بارك الله لا اريد الادراج بالصلاة بارك الله يؤذن بارادة صلاته في اول وقت اذا كان البلد يدل على الناس ثم كان في السفر ابليس اذا جاء وقته - [00:10:59](#)

اما اذا كان ثم الامام يتأخر قليلا الوقت امور النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب مؤزقا ثم اراد قال ابرد ابرد فلما ابرد امرها بعض التعذيب وحكم الصائل الذي بردة الانصاري رضي الله عنه انه سمع رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق -

[00:11:15](#)

اشواط الا في حد من حدود الله تعالى متفق عليه. وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقبلوا ذوي الهياذ عثراتهم ان الحدود. رواه احمد وابو داود والنسائي والبيهقي. الحمد لله. اللهم صلي على رسول الله - [00:11:48](#)

وعلى اله واصحابه اما بعد هذا الباب تأتية قبل الصائم تحل حدود العقوبات وما كان ادى الرسول صلى الله عليه وسلم حجا قال الله تعالى فيك حدود الله فلا تعتدوها - [00:12:11](#)

بمسألة محددة لا يعتدى ولا على معصية لك في حد معين هذه ولي الامر له اذا دعاها لله امراء المناطق والى القضاة في الجريمة الظاهرة وهذا هو التعزيز وهو الصائم الصائم الذي يحصل عليه - [00:12:35](#)

مفهوم مبني عليه باهله ونحو ذلك او التعدي على اهلك او ما اشبه لك المصائب لهذا لهذا وهذا حكم هذا وهذا اما التأثير الاول يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يوجد فوق عشرة اصوات الا في حد من سبيل الله - [00:13:00](#)

ان يبين لنا ان التأهيل الذي اولا خادمه يكون عشرات الصراط الله فلا بأس بالذات هذا وان لا يراه ولي الامر يا صاحب المعصية تكون تأزيرا مناسبا تراه ولي الامر او يراه القاضي راجعا - [00:13:23](#)

ليه هذا العاصي الجريمة نشهده لله حدود الله فلا تقربوها يعني المعاصي فلا تقربوها اذا الحج يطلق على المعصية ويطلق على العقوبة البعثة تعبد الله فلا تقربوها فرائض والعقوبات المقدرة سنة - [00:13:58](#)

والعاصي كما هو من غيره ولهذا قال معاصي الله التي نهى عنها فلا تقربوها وحسن نبيها وقتها لا يتعداها المسلم ولهذا رسول الله لا يوجد الا في حد من دين الله - [00:14:36](#)

ولده فيما يجوز اخذ فيه ما يجوز زوجة خادمة وما اشبه ذلك لا رأيه ان يؤدبه بعشرة اشواط على الاقل وهكذا وايه تأتية في بعض المعاصي التي ليس فيها حدود - [00:14:57](#)

اليه بل هي حزيها بالاجتهاد للعود بعد الحديث في صحته بعضهم ضعيفا وبعضهم اسناده فالحديث وفيه صلة من اهل العلم ولو صح من بعد كان المعنى هو الهيئات يعني الذين لهم حرمة من اهل الدين - [00:15:33](#)

او له فهو من جهة الاية لولي الامر ان يقيله اذا رأى مصلحة في ذلك والمصلحة ان واجل عليها كما فعل الامام بعض الناس الافعال

والهيئات في الدين والايمان الصالح - 00:16:15

دون حدود فله ان يسيء لهم ويعظهم ويذكرهم حتى لا يعودوا لمثلها هذا نصح الحديث ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بعض المنافقين لمصلحة المصلحة كما ترك عبد الله ابن ابي المصلحة الشرعية - 00:16:44

فالحاصل بولي امر يتعلق عند الهاشمي ما هو النظر فيها مثل هذا حديث هذه المعاني كثير وفق الله عز وجل. معنى هذا ان ظاهر النصر من التعذيب نعم صلى الله عليه وسلم في اقالة اهل العثرات غير المنافقين اي المنافقين - 00:17:13

اذا لم يندفع الا بالقتل هل صحيح احسن الله اليكم ما حكم شراء البضاعة التي يقول فيها صاحب المحل اشتر واحدة تحصل لنا ثقة اخرى مجانا هذا فيه ترك الصلاة - 00:17:56

الله الله عليك. السؤال الناصر يقول ما حكم اذا اشر قراءة قراءته الامام في صلاة العشاء؟ هل صلاته غير صحيحة لا يضر صلاة الليلية في الاولى والثانية من المغرب والعشاء - 00:18:20

ايضا النبي صلى الله عليه وسلم يسمعه من بعض هؤلاء الذين يغرون بالناس في البيع والشراء. ما هي الوسيلة الشرعية التي يمكن ان تكون بديلة بفعل ماذا الهيئات هل يخالف جواز الشفاعة - 00:18:48

سير الواحد ان يشفع لهذا الرجل او رجال الهيئة او لمدير المدرسة بعد ان يأتيك على المعصية لا يشفع لان مجيب السلطان مجيب السلطة والسلطان السلطان له سلطات ومن ابواب السلطان - 00:19:13

ما دام في حق الله المعصية اما اذا كان في حق ادمي فانت على اخيه وعلى ابيه وعلى الحق والادمي سهل بارك الله فيك يا شيخ ونفعنا الله بعض الناس يبقوا في الله يفتح باب منزله انا واسرائيل - 00:19:48

هل النظر الى داخل المنزل محفور وحالته هذه ونفس تفتح الابواب البيت نواب النواب ولا ليس لهم في ذلك حكم ولا من لهم ليس لهم سلطان الرئيس غفر الله لك - 00:20:04

وعن علي رضي الله عنه قال ما كنت لاقيم على احد حدا فيموت فاذن في نفسه الا شارب الخمر فانه لو مات وديته اخرج به البخاري وعن سعيد ابن زيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:31

من قتل دون ما له فهو شهيد. رواه الاربعة وصححه الترمذي وعن عبد الله ابن خطاب رضي الله عنه قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:20:52

في قانون فكن فيها عبد الله المقتول. ولا تكن القاتل اخرج به ابن ابي خيشمة. والدار القطني. واخرج خالد صلى الله عليه وسلم وعلى اله واصحابه ومن اهتدى به. اما بعد هذه الاحاديث - 00:21:09

تعلقت القتل منها حديث علي رضي الله عنه وعلي ابن ابي طالب الراشدين رضي الله عنهم اجمعين يقول رضي الله عنه ما كنت اليوم على احد حتى ان اموت فاجد في نفسي الا شارب الخمر - 00:21:33

بينهم لو ماتوا قاله البخاري وزاد لانه لم يحدثني حدا جازما ولهذا بحقوق الانسان قد زاد عليه الكمال. فلهذا رضي الله عنه قال لو غسل بيته نزل به رد علي رضي الله عنه انه لم يحدث حج مثله - 00:21:56

الايدي والثياب على انه حاسما ولهذا قالوا مات وهذا ان ينعم الناس بالحق مالهم كاع اذا لم يتعدى عليه الذين ماتوا في لا او في الغزو او في الخمر وهذه الزيادة - 00:22:31

فلا بأس الحق قاتلة فيه فلا كفارة اما لو تجاوز الظالمون وظنونا زائلة عن المشروع يظلمه حاكم اوضح لهم مسؤول لا يستدعي الختم قال ابو حسين وما ترتب على المشروع - 00:23:16

الحديث الرابع حديثه عليه ابن زيد رضي الله عنه الذي قتل دون مالك وهو شهيد لعدة روايات فهو الشهيد من قتل الدنيا فهو شهيد اربع رواية رحمه الله وكلها لقد - 00:23:40

ويجعل عن دينه او او عن ما له او عن اهله فهو شهيد المظلوم المسلم يا رسول الله الرجل يلين يأتييني من مالي قال فان قاتلني قال قاتله قال فايه - 00:24:22

قتلني قال فانت شهيد قال ان قتلته هذه مظلوما ومن باب اولى دون ذلك دون دينه او اهله لانه ابوه من اداب عديم او ماله او اهله
قتل قتل الظالم او الظالم هو اللي قتل نفسه - [00:24:46](#)
المظلوم بعده ولهذا قال صلى الله عليه وسلم قال له من قتلني قال فانت شهيد يقول يا عبد الله فيها عدل الله المقصود ولا تكون
قاتل يعني ولا يعرف وان هذا يقاتل ابيه - [00:25:36](#)
بالسباحية يقول النبي صلى الله عليه وسلم يعني يكون في اخر الزمان فتن باعمال في سنة وشموس يبيعوا دينهم من الدنيا تكون
فتن القاعد فيها خير من القائل خير من السعي والناس خير من الساعي - [00:26:09](#)
ومن منها شيئا من يكتشف هذا يفيدنا انه ينبغي الحذر وعدم الدخول فتن فاذا وصل ومظلوم فلا حرج عليه في ذلك وان قتل فلا
لكن ينبغي له ان تكون ان يكون بالامر - [00:26:42](#)
ان كان مظلوما فله اجازة ينبغي ان لا اله الا الله لان السائبون لا يستحقون فكن فيها عبد الله المقصود ولا تخون وهذا عنده انتباه
الامور اما اذا عرف انه مظلوم فله نداء - [00:27:21](#)
كما واضح في حكم فانا اهل المال اذا صل عليها بارك الله اذا عرف انه مظلوم اه الله اعلم خلق رب والله اعلم عند مسلم قال قاتله
قال فان قتلني قال فانت الشفي - [00:27:45](#)
الامر اصله الوضوء وبين شهداء روايتنا قال هذا وعي هدرها هو هدر قال فان قتلني قال فانت شيء قال فان قتلته قال نهاية
الشريط الثاني وسعدت بصحبتكم مؤسسة اسمع - [00:28:18](#)
للانتاج الاعلامي - [00:29:23](#)